

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٦٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته
ولائحته التنفيذية :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الوادى الجديد :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٣٧٨م^٢ بمدينة باريس - مركز باريس -
محافظة الوادى الجديد لصالح مديرية التربية والتعليم، بالمجان، لضمها إلى مدرسة باريس
للتعليم الأساسي وحدود الأرض كالتالى :

المد البحري : طريق رئيسى .

المد القبلى : موقع مبنى المدرسة .

المد الشرقى : شارع بعرض ١٢ م .

المد الغربى : شارع بعرض ٤م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل